

18/08/2022

من وزيرة المالية

N° 880

إلى

الموضوع: حول معلوم المعلوم الوحيد التعويضي على النقل بالطرقات
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 19 جويلية 2022

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي أفدتم بمقتضاه أن نشاط مؤسستكم يتمثل في رفع الفضلات المنزلية وطلبتكم الإعفاء من المعلوم الوحيد التعويضي على النقل بالطرقات، يشرفني إعلامكم أنه طبقاً لأحكام الفصل 40 من قانون المالية لسنة 1984 كما تم تنقيحه بالفصل 57 من قانون المالية لسنة 2014 تعفى من المعلوم الوحيد التعويضي على النقل بالطرقات خاصة الشاحنات المعدة قصراً لرفع الفضلات المنزلية والتي تملكها الجماعات المحلية أو المؤسسات الخاصة الناشطة في قطاع رفع الفضلات المنزلية.

وبالتالي يمكن إعفاء الشاحنة ذات الرقم المنجمي 4292 تونس 229 من المعلوم الوحيد التعويضي على النقل بالطرقات شريطة أن تكون معدة قصراً لرفع الفضلات المنزلية.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها